

87 - الجامع الكبير للإمام الترمذي | رقم الحديث من 919 إلى

الحديث 639 | | د.ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد باب ما جاء في كراهية طرد الناس عند رمي الجمار - [00:00:01](#)
ولذلك الانسان مهمور في كل شيء يتفرق قبل ان نبدأ الدرس بقليل خرج الطلاب الحفظة يوجد هنا في هذا المكان وان شاء الله
خمسون طالب من الذين يحفظون بعض وهم اكمل الحفظ - [00:00:25](#)
وبعضهم جمع القراءات وبعضهم ما زال في الاجزاء فلما خرجوا قلت لهم مازحا استسلام فهي بمعنى اسكتوا هاي باللغة التركية فاراد
الشيخ المسؤول هنا ان يسكته قلت له لا انما انا اتجامل معهم - [00:00:40](#)
فينبغي على الانسان ان يكون رحيما بجميع المسلمين. ويتفرق بالجميع وحتى حينما يتعامل مع غير مسلمين لابد ان يظهر اثر الدين.
وان يكون الانسان قدوة بقوله وفعله وتصرفه بل حتى حينما يعتدى عليه عليه ان لا يتجاوز حد الشريعة - [00:01:01](#)
لان السعادة والراحة والامان في تطبيق هذا الدين العظيم ولذلك فماذا قال اليهود للنبي صلى الله عليه وسلم وقالوا قلوبنا غلف بل
لعنهم الله بكفرهم. فقليل ما يؤمنون. يعني قالوا له بان قلوبنا لا تفقه ولا - [00:01:24](#)
تعي ما تقول هكذا قالوا والمسلم يخالف اليهود ويخالف النصارى ويخالف المشركين فيعي ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم. ويتأمل
ما فيه ويستخرج منهم فوائد والعوائد ويعمل به. فهذا باب جميل. قال باب ما جاء في كراهية طرد الناس عند رمي الجمار. لان الناس
- [00:01:45](#)
سيأتون في يوم واحد وفي يوم ثان وثالث ورابع فلا شك انها ايام مزدحمة فينبغي على الانسان ان لا ينسى الرفق. كنا في رمضان
العام الماضي وحينما صلينا صلاة العيد خرجنا وكان الناس مزدحمون جدا - [00:02:07](#)
وكان الناس مزدحمين جدا فالحمد لله يعني كان هناك ترتيب وتنظيم وجزاهم الله خير وجزاء القائمين على هذا الشيء لرفق ودين
وبحسن تعامل مع الاخرين نسأل الله الذي يسر لنا عمرة العام الماضي ان ييسر لنا عمرة هذا العام - [00:02:28](#)
وان يجمعنا الله بارحامنا واقاربنا الذين حال بيننا وبينهم التهجير حدثنا احد ابن منيع وهو الحافظ المسند ومسنده ليس بين ايدينا
ولكنه داخل في كتاب المطالب العالية قال حدثنا مروان ابن معاوية عن ايمن ابن نابل هذا ايمن ابن نابل سيأتينا في الجامع علل انه
قد اخطأ في حديث من الاحاديث - [00:02:50](#)
وزاد الزيادة خطأ وهو زاد في التحيات بسم الله. بسم الله التحيات لله وباذن الله تعالى حينما نقرأ الحديث سنفصل كيف انه اخطأ
بهدية مرة طالب العلم على كيفية استنباط العلل - [00:03:19](#)
واستخراجها وكشفها عن قدام بن عبدالله قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي الجمار على ناقة ليس ضرب ولا ضرب ولا اليك
اليك اي برفق وبلين وبرحمة وغير تدافع وغير اذية - [00:03:37](#)
انا اذكرك حججت باول حجة حججتها. ولما كنت داخل الرمي خرج الشخص من باكستان منور الشيبة لحيته ما شاء الله عظيمة ولكن
كان يخرج يضع هذه يعني ويخرج بها فضرمني على صدري انقطع التنفس عني. فبعض الناس يعني - [00:03:59](#)
يعني لا يفكر كثيرا باخوانه ولذلك هو اجتماع الناس لهذا الشيء من اجل ان يتراحم الناس فيما بينهم في بعضهم البعض فلا بد المرء

ان يتأمل حكمة الحج لا ان الانسان يؤذي الاخرين - [00:04:26](#)

وايضا كنت جالس في ايام منى يعني اسير ومر شاب مغربي ومر عند اشخاص سبوه هو كان محرم وقال لهم لولا اني محرم لعلمت

مع الاساس ما يقول لكم هو كان على يعني دراجة نارية - [00:04:43](#)

هم ثلاثة وهو لوحده فقاموا عليه ضربا. اما دراج فقد قطعوها قطعة قطعة. وانا اخفضهم واسكتهم واسكنهم لكن لم ينفع فينبغي على

الانسان ان يعلم حقيقة هذه العبادة. وانها مبنية على الرحمة في الاجتماع - [00:05:02](#)

قالوا في الباب عن عبد الله ابن حنظلة حديث قدامة ابن عبد الله حديث حسن الصحيح وانما يعرف هذا الحديث من هذا الوجه وهو

حديث ايمن ابن نابل وهو ثقة عند - [00:05:23](#)

اهل الحديث اذا هنا حكم بالحديث لمن حكم به لصاحب المدار نعم وهو ثقة في الحديث صحيح بعض ما جاء في الاشتراك في

البدنة البدنة اللي هي الناقة والبقرة هي معروفة - [00:05:33](#)

فالبدن والبقرة يشترك فيها. اما الشاة فيذبجها الانسان عن نفسه اما في الاضاحي كاطحية فالشاهد الانسان عن نفسه وعن اهل بيته

وينبغي على الانسان ان لا يفوت هذه السنة في كل عام - [00:05:51](#)

حدثنا قتيب اللي هو ابن سعيد قال حدثنا ما لك بن انس عن ابي الزبير عن جابر قال نهرنا مع النبي صلى الله عليه من سلم عام

الحديبية البقرة عن سبعة والبدنة عن سبعة هذا هو الصحيح وهذا هو الثابت - [00:06:11](#)

والحديث في صحيح الامام مسلم ايضا واخرجه ابن خزيمة في صحيحه وابن حبان في صحيحه. وهذا سند قوي هذا السند سند

قوي والرواية التي فيها عشرة هي رواية ليست بصحيحة. وسيسوقها الترمذي - [00:06:28](#)

ولماذا في الحديبية باعتبار انهم كانوا محرمين لكنهم منعوا عن البيت فحلقوا ونحروا قالوا في الباب عن ابن عمر وابي هريرة

وعائشة وابن عباس هذه الاحاديث التي ساقها في الباب هي احاديث - [00:06:51](#)

فيها الاشتراك في الهدي ثم قال حديث جابر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه

وسلم وغيرهم. يرون الجثور عن سبعة والبقرة عن سبعة - [00:07:08](#)

فهذا هو الصحيح وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد وروي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان البقرة عن سبعة

والجزور عن عشرة وهو قول اسحاق اي قال به اسحاق بن راهوين - [00:07:20](#)

واهتج بهذا بحديث ابن عباس وحديث ابن عباس انما نعرفه من وجه واحد اي ليس له الا طريق واحد ولذلك كان طريق واحد

ويخالف الطرق صحيحة فهذا محل النظر فقال حدثنا حسين ابن حريث وغيره واحد قال انه حدثني فضل ابن موسى عن حسين ابن

واقد عن ابن احمر عن عكرمة عن ابن عباس قال كنا مع النبي - [00:07:35](#)

صلى الله عليه وسلم في سفر فحضر الاضحى اي عيد الاضحى فاشتركنا في البقرة سبعة وفي الجزور عشرة قال هذا حديث حسن

غريب وهو حديث حسين بن واقف. اذا هذا الحديث - [00:07:58](#)

يقل وينزل عن الحديث السابق فحسين ابن واقد ينزل عن درجته تام الضبط ثم قال بعض ما جاء يا سيدي تجزأ سيدي سبعة

وعشرة سنة يعني الرجل واهله لا فقط شخص واحد - [00:08:16](#)

على يعني هذا في فيمن احصر والصحابة قد احسنوا عن دخول البيت فاشترطوا طول سبعة في بقرة وطول سبعة في بدنة نعم مو

هذا يعني يعني هدي التمتع وهدي القران - [00:08:34](#)

وهذه الاحصاء يختلف عن الاضاحي في الاضاحي يشتركون واحد هو وعن اهل بيته كلها واحد وتدارجت الشاة عنه وعن اهل بيتهم

اما هدي التمتع وهدي القران وهدي الاحصار فامرهم مختلف. طب سيدي هنا الاضحية سيدي لو يعني اشتركت السيد الثلاثة او اربعة

مثلا رجال سيدي و - [00:08:56](#)

ضحوا مثلا بشدة تجزئ عنهم سيدي ليسوا من اهلهم سيدنا نعم نعم من الشرف والاجانب ما يصح او انسان عنه وعن اهل بيته.

النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه عني وعن اهل بيته. كان في بيتي تسعة ازواج - [00:09:17](#)

لكنهم اهله. نعم وهذا فيه حث على ان الناس يعني جميعا تقدم هذا القربان كيسمو الاخلاق حدثنا ابو تريب قال حدثنا وكيع عن

هشام عن قتادة عن ابي حسان الاعرج عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قلد نعلين واشعر - [00:09:32](#)

هادية في الشق الايمن بذى الحليفة. واماى عنه الدم وفي الباب عن مسور ابن مخرم قال حديث ابن عباس حديث حسن صحيح قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قلد نعلين يعني قلد الهدى بنعلين لما يوضع لها النعل نعل من هنا يعني اشارة الى ان هدى تعظيم

لامر الله تعالى ومن اجل ان لا - [00:09:55](#)

اعتدى عليها واشعر الهدى في الشق الايمن بذى الحليفة يعني جعل عليه الشعار بانه هذا هدى وهذا كله تعظيم للبيت واماى عنه

الدم يعني ما جعل الدم على هذه الاشياء - [00:10:18](#)

قالوا في الباب عن ابن مخرم حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وابو حسان الاعرج اسمه مسلم والعمل على هذا عند اهل العلم

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. يرون الاشعار وهو قول الثوري والشافعي واحمد واسحاق - [00:10:32](#)

يقول سمعت يوسف ابن عيسى يقول سمعت وكيعا يقول حين روى هذا الحديث فقال لا تنظروا الى قول اهل الرأي في هذا فان

الاشعار سنة قولهم بدعة يعني بعضهم لم يرى الاشعار - [00:10:50](#)

فهنا روى سمعت يوسف بن عيسى يقول سمعت وكيعا يقول حين روى الحديث فقال لا تنظروا الى قول اهل الرأي في هذا. يعني

قول الحنفية القاعدين بعدم اشعار الهدى تقول فان الاشعار سنة لماذا الاشعار سنة؟ لانه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقوله

بدعة اي قولهم في عدم الاشعار بان قولهم هذا بدعة لانهم - [00:11:07](#)

لماذا؟ مخالف للنصوص ولذلك العلماء حذروا من ترك الحديث الصحيح وبعضهم قال ترك الحديث الصحيح مهلكة فعلا الانسان لابد ان

يطلع على الحديث ويعمل به ويؤول قول من قال بعدم الاشعار قوله انه لم يبلغهم الخبر - [00:11:32](#)

يعني من باب تحسين الظن وسمعت ابا السائل يقول كنا عنده وجيع فقال رجل عنده ممن ينظر في الرأي اشعر رسول الله صلى الله

عليه وسلم ويقول ابو حنيفة هو مثلى يعني الاشعار اللي هو يعني وسم الهدى بانه هدى - [00:11:53](#)

ويقول ابو حنيفة مسلم قال الرجل فانه قد روي عن ابراهيم النخعي انه قال الاشعار مثله. قال فرأيت وكيعا غضب غضبا شديدا.

وقال اقول لك قال رسول الله صلى الله - [00:12:17](#)

وسلم وتقول قال ابراهيم ما احقك بان تحبس ثم لا تخرج حتى تنزع عن قولك هذا يعني انه يؤدب بالتعزير حسبا لان هذا القائل

يعني دافع عن مذهب ابي حنيفة بان ابراهيم النخعي قال هذا - [00:12:29](#)

فيقول علوان قال ابراهيم وان قال غيره اذا صح الامر عن المعصوم صلى الله عليه وسلم فلا قول لاحد. لان قول كل احد يحتاج الى

ان يسند قوله بقول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:47](#)

اما قول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله فهو لا يحتاج الى قول احد قال باب باب حدثنا قتيبة وابو سعيد الاشد قال حدثنا يحيى

ابن اليمان عن سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر - [00:12:58](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى هديه من قليد هذا المكان الذي اشترى منه الهدى كما في هذه الرواية وحديث نافع عن ابن عمر

في الصحيحين في انه اشترى هديه من قديم - [00:13:18](#)

قال هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث الثور الا من حيث يحيى ابن اليمان وروي عنا فعن ابن عمر اشترى هديه من قديم يعني

ثبت الامر باحاديث بطرق اخرى غير هذه الرواية - [00:13:34](#)

ثم قال الباب ما جاء في تقليد الهدى يعني ما فائدة هذا الخبر؟ يعني لا يشترط للانسان ان يسوق هديه من المكان اللي هو فيه. لا

يستقبل يحق ان يشتريه من اي مكان - [00:13:49](#)

لكن لو لو انه اشتراه من خارج الحرم ودخل به الحرم نجد افضل لانه اظهارا دي شعيرة من شعائر الدين بعض ما جاء في تقليد

الهدى للمقيم. شخص مقيم هناك في مكة. هل يقلد الهدى ويعلمه ام لا؟ يقول ما جاء في ذلك - [00:14:02](#)

حدثنا قتيب اللي هو ابن سعيد قال حدثنا لبيت وهو ابن سعد انا عبدالرحمن ما شاء الله سعيد وسعد اللهم اسعدنا بهذا اليوم برظاك.

وادخل السرور على جميع المسلمين اللهم ان هذا يوم يوم جمعة وقد كثرت الجراح في العباد وكثرة الديون على الناس. فانزل
الرحمات والبركات والمسرات - [00:14:20](#)

اللهم اهدي الظالين يا ارحم الراحمين واجعل الناس على الدين اللهم احفظ شبابنا ونسائنا يا ارحم الراحمين يقول عن عبد الرحمن بن
القاسم تفاعل حسن عند سعيد وسعد وعبد الرحمن فان شاء الله الرحمان - [00:14:43](#)

يأتي بهم يأتي بها الله. عن ابيه وهو القاسم عن عائشة اللهم اغسل لنا من خشيتك يا رب. عن عائشة لن نتفائل بعيش السعداء باذن
الله تعالى. فهذا سند مسلسل - [00:15:01](#)

التفاعل الحسن قالت فتلت فتائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. جزاك الله خير يا اخي ثم لم يحرم ولم يترك شيئا من الثياب.
نعم. يعني قلة الهداء والقلائد يعني قبل ان يحرم. نعم - [00:15:16](#)

هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا قلد الرجل الهدي وهو يريد الحج لم يحرم لم يحرم عليه شيء
من الثياب والطيب حتى لا يحرم متى يبدأ الاحرام؟ الاحرام لا يبدأ بلبس الاحرام. يبدأ لما الانسان ينطق والاحرام. لما نقول له لا
يشترط النطق به - [00:15:36](#)

لكن لما الانسان ينطق به معناه انه قد شرع في النسك وقال بعض اهل العلم اذا قلد الرجل هديه فقد وجب عليه ما وجب على
المحرم. هذا رأيي والرأي الاول هو الرأي الصحيح - [00:15:58](#)

ولذلك لا انت لان لسة الاحرام ولما تحرم يحق لك ان تعطر لحبتك وتحت ابطك وتعطر الرأس لاجل ما تقول لبيك في حجة او لبيت
بعمرة او لبيت بحجة او عمرة حرم عليك ما يحرم على المحرم - [00:16:13](#)

ولذلك متى يستحب للانسان؟ لما يصعد في السيارة وتتحرك السيارة يلبي هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما ركب دابته
واستوت به باب ما جاء في تقليد الغنم. اذا البقر يقلد - [00:16:29](#)

ويوسم والابل يقلد ويوسم على الصحيح والغنم ايضا يقلد ويسم حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن سفيان
عن منصور عن إبراهيم عن الاسود عن عائشة - [00:16:43](#)

نحن مرة عندنا في صحيح البخاري لما جاء المفاوضون النبي صلى الله عليه وسلم امر الصحابة ان يطلقوا الدواب التي قد اشعرت.
فلما رأوا هذا الشيء قالوا هؤلاء لا يصدون عن البيت - [00:16:58](#)

وهذا كله تعظيم للبيت ان عاش قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كلها غنما ثم لا يحرم يعني متى يحرم؟
يحرم حينما يشرب يشرع في في النسك - [00:17:10](#)

من الميقات هذا حديث حسن صحيح سيدي يعني بعض اهل العلم اذا قلد حرام عليكم حرام سيدي يرد عليه هذا نعم يرد عليه
الاخبار السابقة وهذا والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون تقليد الغنم -

[00:17:30](#)

اذا الغنم تقلد والبقر يقلد والابل تقلد بابا ما جاء اذا عطب الهدي ما يصنع. يعني ما يصنعه الانسان اذا عطب هديه وهلك حدثنا
هارون ابن اسحاق الهمداني قال حدثنا عبدة بن سليمان - [00:17:53](#)

عن هشام ابن عروة عن ابيه عن ناجي الخزاعي صاحب بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال قلت يا رسول الله كيف اصنع بما
عطب من البدن قال انحرها ثم اغمس نعلها في دمه - [00:18:13](#)

ثم خل بين الناس وبينها فيأكلها. يعني هكذا تصنع بها عند لؤي ابي قبيص الخزاعي. حديث ناجية حديث حسن صحيح والعمل على
هذا عند اهل العلم يقال في هدي التطوع اذا عقبه لا يأكل هو ولا احد من اهل رفقته ويخلي بينه وبين الناس يأكلونه. وقد -

[00:18:32](#)

اجزأ عن وهو قول الشافعي واحمد واسحاق. وقالوا ان اكل منه شيئا غلب بقدر ما اكل. وقال بعض اهل العلم اذا اكل من هدي
التطوع شيئا فقد ضمن الذي اكل. لماذا؟ لانه قد تطوع به لله تعالى - [00:18:55](#)

سيدي يعني كل النساء اذا تصدق شيء شيخنا بامرنا يعني تصدق بطعام على جماعة من الناس هل يجوز له ان يأكله يا سيدي؟ اذا تصدق به واخذه هم دعوه علي. كان لهم صداق وله هدية وهكذا سيختلف الحكم هنا. نعم. قد تملكوه اولئك. ملكوه له - [00:19:14](#) يعني يفعلون به ما يشاؤون. فلما يدعون اي انسان وهو منضبط لا بأس بهذا باب ما جاء في ركوب البدنة هذي البدنة هل تركب ام لا تركب؟ نعم تركب يعني هي - [00:19:34](#)

يعني هي قد جعلت لله تعالى ان تنهار عند البيت ليأكل منها فقراء الحرم. لكن لا بأس بركوبها حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوان عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنه يعني يسوق يسوقها وهو غير راكب عليها - [00:19:49](#) فقال له اركبها فقال يا رسول الله انها بدن هو ظن انه لما جعلها لا يحق له قال له في الثالث او في الرابع اركبها ويحك. طبعا ويحك. يعني كلمة ترحم تقال لمن ارتكب شيء وهو مقصر في ارتكابها - [00:20:09](#)

لا ويلك هذا غير مقصر ويلك لما يكون مقصر او ويلك شوف هنا المناسبة ان يكون ويلك لانه قد ناقش النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم عالم بالامر - [00:20:27](#)

فكان عليه ان يعني يستجيب وفي الباب عن علي وابي هريرة وجابر حديث انس حديث حسن صحيح وقد رخص قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. في ركوب البدنة اذا احتاج الى ظهرها وهو قول الشافعي - [00:20:40](#) واحمد واسحاق وقال بعضهم لا يركب ما لم يضطر اليها. قال بعضهم لا يركب ما لم يضطر اليها. وهذا غير صحيح لان قد جاء الامر مطلقا اركبها فدل على انه يحق له ان يركبها - [00:20:59](#)

وهنا نطبق القاعدة بان المطلق اعمل به على اطلاقه باب ما جاء باي الرأس يبدأ في الحلق. هل يبدأ بشقه الايمن؟ ام بشقه الايسر حدثنا ابو عمار الحسين ابن حريد قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن هشام ابن حسان عن ابن سيرين عن انس ابن مالك قال - [00:21:17](#)

لما رمى النبي صلى الله عليه وسلم الجمر نحر نسكه. ثم ناول الحادق شقه الايمن فحلقه. فاعطاه ابا طلحة. ثم ناوله فقال اقسمه بين الناس لان الناس يلتمسون البركة ثم قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن هشام - [00:21:43](#) نحو اي بنحو هذا الحديث. ولما يقال نحو هاي مشاة مثل ما قلت يقال مثله اي بعينهم هذا حديث حسن وهو حديث صحيح. عندك حسن ام صحيح انت؟ حسن. جيد - [00:22:05](#)

بعض ما جاء في الحلق والتقشير لدينا حلق وهو الافضل ولدينا تقصير. لكن انت اذا ذهبت في الحج متمتعا راح تؤدي العمرة وبعدها بايام ستؤدي الحج. الافضل ان تقصر بالعمرة وتحلق في الحج - [00:22:21](#) حتى تؤدي العمليتين حدثنا قتيب اللي هو ابن سعيد قال حدثنا الليث وهو ابن سعد عن نافع عن ابن عمر قال حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلق طائفة من اصحابه. الحلق طبعا في الموس - [00:22:39](#)

والتقصير في المكيمة وقصر بعضهم قال ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله المحلقين مرة او مرتين ثم قال والمقصرين اذا الحلق افضل وهذا حقيقة ميزة للانسان يعتني بشعره ويكرمه ويدهنه ويمشطه ويرجله - [00:23:00](#) ويتدثر به بالشتاء ويتزين به بالصيف لكنه يحلقه لله تعالى قربة الى الله اللهم اجعلنا ممن يتقرب اليك ليل نهار صباح مساء قال وفي الباب عن ابن عباس وابن ام الحصين ومأرب وابي سعيد وابي مريم وحبشي ابن جنادة - [00:23:21](#)

وابي هريرة هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم يختارون ان يحلق رأسه وهو الافضل بالاعتبار وان قصر يرون ان ذلك يجزئ وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق. باعتبار ان الدعاء للمعلقين كان اكثر - [00:23:44](#) واولى بعض ما جاء في كراهية الحلق للنساء. النساء لا يحلقن انما يأخذن مقدار انملة حدثنا محمد بن موسى الجرشي البصري. قال حدثنا ابو داوود الطيالسي. قال حدثنا همام عن قتادة - [00:24:05](#)

عن خلاس بن عمرو عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تحلق المرأة رأسها طبعا هذا حديث في اسناده يعني شيء من الضعف بسبب خلاس ثم قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو داوود عن همام عن خلاس نحوه ولم يذكر فيه عن علي -

باعتبار ان خلال سنة ماذا صنع؟ اضطرب في الحديث. يقول حديث علي في اضطراب وهو اختلاف على راويه. وروي هذا الحديث عن حماد بن سلمة عن قتادة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تحلق المرأة رأسها - [00:24:46](#)

نعم وهذه الرواية عند ابن عريف الكامل. والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون على المرأة حلقة ويرون ان عليها التقصير. تأخذ مقدار انملة قصده في الذكر قد قصرت فالحلق للرجال والتقصير للنساء - [00:25:03](#)

والمرأة لا تحزن واذا حلقت اذنت واذا حلقت كما يحلق الرجال وتشبهت بالرجال فهذا اثم عظيم بعض ما جاء في من حلق قبل ان يذبح او نهى قبل ان يرمي. يعني ثابت من فعل النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمره ثم نحر الهدي ثم حلقه - [00:25:21](#)

فلو فرضنا ان الانسان قدم واخر في هذا فلا شيء عليه حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن انظروا الى رحمة الله يعني نحن الان لما نحج - [00:25:41](#)

ان شاء الله نحج جميعا في هذا العام. اذا رمينا الجمره سيشق علينا الذبح مباشرة ولكن اسهل شيء لما نرمي الجمره اننا نحلق ثم نذهب الى البيت ويبقى على الانسان - [00:25:57](#)

النهر اما يذهب الى المجزرة فينحر واما يعني يوكل احدا كما يوجد هذه الاشياء الموثوق بها فيعني ما رخص به الشرع هو الذي يتناسب مع الناس والله يعلم وانتم لا تعلمون - [00:26:14](#)

يقول حدثنا سعيد ابن عبد الرحمن المخزومي وابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عيسى ابن طلحة عن عبدالله ابن عمرو ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال حلقت قبل ان اذبحه - [00:26:33](#)

فقال اذبح ولا حرج وسأله اخر فقال نحرت قبل ان ارمي قال ارمي ولا حرج. هو انسان يرمي ثم يحلق الانسان يرمي ثم ينحر ثم يحلق قال اول شخص ماذا قال - [00:26:49](#)

قال خلقت قبل ان اذبح. يعني قدم الحلقة قبل ذبح. كما هو يحصل لنا الان وهو المتيسر لنا. فقال اذبح ولا حرج وسائل اخر فقد نحرت قبل ان ارمي فقال ارمه ولا حرج - [00:27:07](#)

وفي الباب عن علي وجابر ابن عباس وابن عمر واسامة ابن شريك. حنيفة عبدالله بن عمرو حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وهو قول احمد واسحاق. وقال بعض اهل العلم اذا قدم نسكا قبل نسك فعليه دم. اذا هذا الافتاء ليس بصح لانه -

[00:27:21](#)

قال فماذا؟ خالف فتيا النبي صلى الله عليه وسلم لكن وجود هذه الفتية ليس معنى ان الناس تتلاعب بالحج يعني بعضهم يفتي الناس بعدم المبيت بمزدلفة وبعضهم يفتي الناس بجواز الذبح قبل العيد - [00:27:41](#)

وهو من يفتى بها البعض متى ينحر الهدي؟ ينحره في عرفات وعرفات ليس من الحرم اه ما رخص به الشراء نتبع على ما رخص للشرعيين ولا نأتي باشيء محرمة ونستدل بفتاوى اخرى - [00:27:58](#)

بعض ما جاء في الطيب عند الاحلال قبل الزيارة حدثنا احمد ابن منيع قال حدثنا هشيم قال اخبرنا منصور يعني ابن زاذان عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم. يعني لما اغتسل - [00:28:17](#)

طيبتهم ولبس الاحرام ولم يضع الطيب على الاحرام انما على جسده الشريف صلى الله عليه وسلم على لحيته وعلى رأسه وبعد ان ترتب دابته صلى النبي صلى الله عليه وسلم ثم ركب دابته ثم احرم - [00:28:38](#)

فهي قيمته قبل ان يحلف. قل طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم اي قبل ان يحتسب. وقبل ان يتجهز يعني بحيث لما يكون محرّم يكون جسده الشريف يعني يعبق رائحة طيبة - [00:28:53](#)

ويوما النحر قبل ان يطوف بالبيت. يعني قبل ان يطوف بالبيت. ولذلك احنا عندنا يوم النهار ثلاث اشياء رمي الجمره النحر الحلق اذا فعل الانسان هذه اثنتين هذه الثلاثة يحق له ان يلبس الملابس - [00:29:09](#)

ويستخدم الطيب ما شاء اذا طاف بالبيت يسمى طواف الزيارة ويسمى طواف الركن ويسمى طواف الافاضة ثلاث اسماء الى يحل

للانسان كل شئ حتى النساء وهنا النبي صلى الله عليه وسلم متى تطيب؟ تطيب حينما تحلل التحلل الاول قبل ان يتحلل التحلل الاخير - [00:29:28](#)

الى هنا انتهت بقي شئ. بقي شئ. غابوا في الباب عن ابن عباس يطوف بالبيت بطيب فيه مسك. نعم. وفي الباب عن ابن عباس. حديث عائشة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم - [00:29:53](#)

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون ان المحرم اذا رمى جمرة العقبة يوم النحر وذبح وحلق او قصر فقد حل له كل شئ حرم عليه الا النساء - [00:30:17](#)

وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وقد روي عن عمر ابن الخطاب انه قال حل له كل شئ الا النساء والطيب. وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم - [00:30:32](#)

وهو قول اهل الكفر. طبعاً رأي الثاني اللي خالف النصوص لا حجة به والحجة وفعل النبي صلى الله عليه وسلم باب ما جاء متى تقطع التلبية في الحج. شف الانسان يلبي لكن متى يقطع التلبية في الحج - [00:30:46](#)

حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس عن الفضل ابن عباس قال اردفتني رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع الى منى. جمع اللي هو مزدلفة - [00:31:05](#)

فلم يزل يلبي حتى رمى الجمرة. بل بقي حينما رمى الجمرة جمرة العقبة اللي هي الكبرى اللي هي اول يوم النهر انتهى انتهت التنفيذ برضه في الباب عن علي وابن مسعود وابن عباس - [00:31:19](#)

حديث الفضل حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. ان الحاج لا يقطع التلبية حتى يرمي الجمر. وهو قول الشافعي - [00:31:35](#)

واحمد واسحاق شف لما قال حتى يرمي الجمرة عند الاطلاق رواة الجمرة الكبرى بعض ما جاء متى تقطع التلبية في العمرة؟ اذا هذا في الحج لو فرضت كنت معتمر متى تقطع التلبية - [00:31:49](#)

حدثنا هنات قال حدثنا هشيم عن ابن ابي ليلى عن عطاء عن ابن عباس يرفع الحديث انه كان يمك عن التلبية في العمرة اذا استلم الحجر قالوا في الباب عن عبدالله بن عمرو قال حديث ابن عباس حديث صحيح - [00:32:03](#)

نعم هكذا حكم عليه بالصحة وباسناده عبدالرحمن محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي ليلى. ماذا قال عند المحقق في الطبعة التي عندك؟ هنا سيدي فوق صحيح تحت سيدي قاف حسناء - [00:32:24](#)

خيراً مباركة. الى هنا هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد اللهم صلي وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:32:40](#)